

**قرار رئيس جمهورية مصر العربية**

رقم ٢٠٤ لسنة ١٩٩٦

بتخصيص مبنى مجلس قيادة الثورة

ليكون متحفا لزعماء الثورة

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون المدنى الصادر بالقانون رقم ١٣١ لسنة ١٩٤٨ ؛

وعلى القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم تأجير العقارات المملوكة للدولة ملكية خاصة والتصرف فيها ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى قانون حماية الآثار الصادر بالقانون رقم ١١٧ لسنة ١٩٨٣ ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملك الدولة الخاصة ؛

**قرر:****( المادة الاولى )**

يخصص لوزارة الثقافة مبنى مجلس قيادة الثورة «أرضاً وبناء» الكائن بمنطقة الجزيرة بمحافظة القاهرة «المملوك للدولة» والمبين مساحته وحدوده ومعالمه بالمذكرة والخريطة المرفقين ، وذلك ليكون متحفا لزعماء الثورة .

**( المادة الثانية )**

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٤ صفر سنة ١٤١٧ هـ

( الموافق ٣٠ يونية سنة ١٩٩٦ م ) .

حسنى مبارك